

سنن الدارمي

3170 - حدثنا يعلى عن الأعمش عن إبراهيم قال قال عمر Y المملوك يكون تحته الحرة يعتق الولد بعترك أمه فإذا عترك الأب جر الولاء K رجاله ثقات غير أنه منقطع إبراهيم النخعي لم يدرك عمر